



الدورة الحادية عشرة

كينغستون، جامايكا

15 - 26 آب/أغسطس 2005

بيان من الرئيس عن أعمال المجلس خلال الدورة الحادية عشرة

1 - عقدت الدورة الحادية عشرة للسلطة الدولية لقاع البحار في كينغستون، في الفترة من 15 إلى 26 آب/أغسطس 2005.

إقرار جدول الأعمال

2 - في جلسته 94، المعقودة في 15 آب/أغسطس 2005، أقر المجلس جدول أعمال الدورة الحادية عشرة (ISBA/11/C/1).

انتخاب رئيس المجلس ونوابه

3 - في الجلسة 94، المعقودة في 15 آب/أغسطس 2005، انتخب بارك هي - كوون (جمهورية كوريا) رئيساً للمجلس لعام 2005. وفي وقت لاحق، وعقب مشاورات على مستوى المجموعات الإقليمية، انتخب ممثلو كل من جامايكا (مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وكندا (مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى)، والاتحاد الروسي (مجموعة أوروبا الشرقية)، ونيجيريا (المجموعة الأفريقية) نواباً للرئيس.

انتخابات لملء شواغر في اللجنة القانونية والتقنية

4 - انتخب مايكل وايدكي - هومباخ (ألمانيا)، ومحمود سمير سامي (مصر)، وأدم م. توغيو (إندونيسيا)، وسيامال كانتني داس (الهند) لملء شواغر في اللجنة القانونية والتقنية نتجت عن وفاة هيلموت بايرسودورف (ألمانيا) واستقالة كل من محمد م. جمعة (مصر)، وبيري آدم هار (إندونيسيا)، وم. رافيدندران (الهند).

النظر في توصية اللجنة القانونية والتقنية بالموافقة على خطة العمل المقدمة من ألمانيا والموافقة على التوصية

5 - في جلسته 100، المعقودة في 22 آب/أغسطس 2005، نظر المجلس في تقرير وتوصيات اللجنة القانونية والتقنية فيما يتصل بطلب مقدم من ألمانيا، ممثلة في المعهد الاتحادي الألماني لعلوم الأرض والموارد الطبيعية، للموافقة على خطة عمل لاستكشاف العقيدات المتعددة المعادن في المنطقة الدولية لقاع البحار.

6 - وتحدث 23 عضوا من أعضاء المجلس ومراقبان، مرحبين بطلب ألمانيا. وقال الأمين العام للسلطة إن النظر في طلب ألمانيا والموافقة عليه، ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق عام 1994 الجديد المتصل بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية، فضلا عن نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن في المنطقة واستكشافها، يمثلان حدثا تاريخيا هاما. وأضاف أن الطلب المقدم من ألمانيا للموافقة على خطة عمل للاستكشاف، هو أول طلب من نوعه يقدم منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. وهو يعتبر من ثم إعرابا عن الثقة في السلطة وفي النظام الدولي لقاع البحار، الذي أنشئ لإدارة موارد المنطقة. وقد أعرب ممثل ألمانيا عن التقدير للمجلس لموافقته على خطة العمل المتعلقة بالاستكشاف. وأحاط علما بالاهتمام الذي أبداه أعضاء المجلس ببرنامج التدريب المقترح من ألمانيا، موضحا أن التدريب سيوفر لما يصل إلى 10 أشخاص. وسيجري إعداد التدريب في الوقت المناسب، قبل التوقيع على عقد الاستكشاف.

7 - وقرر المجلس، الذي كان يتصرف بناء على البيانات والمعلومات التي قدمتها ألمانيا واستنادا إلى توصية اللجنة القانونية والتقنية، تعيين القطاعين W2 و E2 المحددين في المرفق الثاني للوثيقة ISBA/11/C/7، منطقة

مخصصة للسلطة. وقرر كذلك تعيين القطاعين W1 و E1 المحددين في الوثيقة نفسها كمنطقة استكشاف تابعة لألمانيا. وقرر المجلس أيضا أن يطلب إلى الأمين العام للسلطة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإصدار خطة عمل الاستكشاف في شكل عقد بين السلطة وألمانيا. ويرد مقرر المجلس في الوثيقة ISBA/11/C/10.

تقرير اللجنة المالية

8 - في جلسته 101، المعقودة في 22 آب/أغسطس 2005، تلقى المجلس تقرير اللجنة المالية الوارد في الوثيقة ISBA/11/A/8-ISBA/11/C/9.

9 - وأحاط المجلس علما بالتقرير وقرر أن يوصي بأن تعتمد الجمعية التوصيات التالية المقدمة من اللجنة المالية:

(أ) تعيين شركة ديلوات أند توش كمراجع حسابات مستقل لعامي 2005 و 2006؛

(ب) حث أعضاء السلطة على دفع اشتراكاتهم المقررة في الميزانية كاملة وفي الوقت المحدد، والتبرع للصندوق الاستئماني للتبرعات؛

(ج) الموافقة على الاشتراكات المقررة على بوركيناسو والدانمرك ولافتيا، التي أصبحت أعضاء جدد بالسلطة في عامي 2004 و 2005، التي ستدفع إلى الميزانية الإدارية للسلطة وصندوق رأس المال المتداول لعامي 2004 و 2005؛

(د) الموافقة على التوصيات الواردة في الفقرة 12 من تقرير اللجنة، والمتصلة برصيد صندوق الرسوم التي دفعها الذين كانوا مسجلين في السابق كمستثمرين أوائل.

تقرير اللجنة القانونية والتقنية

10 - في جلسته 102، المعقودة في 23 آب/أغسطس 2005، تلقى المجلس تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية (ISBA/11/C/8)، عن عمل اللجنة خلال الدورة الحادية عشرة. واعترف المجلس مع التقدير بالعمل الذي أدته اللجنة، وأحاط علما بمحتويات التقرير. وفيما يتعلق بصندوق التبرعات، الخاص

بدعم مشاركة أعضاء اللجنة من البلدان النامية، أعلن ممثل ترينيداد وتوباغو عن عزم حكومته التبرع بمبلغ 10 000 دولار للصندوق.

11 - ورداً على التساؤلات التي أثارها عدة وفود بشأن حجم اللجنة وتكوينها، ذكر الأمين العام المجلس بأن المجلس قد استعمل، في الانتخابات السابقة، سلطاته المخولة له بموجب الفقرة 2 من المادة 163 من الاتفاقية لزيادة حجم اللجنة، لكن دون إخلال بالانتخابات التي قد تجري مستقبلاً. وقال إن الانتخابات المقبلة لجميع أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ستجري في عام 2006. ولاحظ أعضاء المجلس على الخصوص أنه يلزم توّفر مزيج من المهارات والمؤهلات ذات الصلة في أعضاء اللجنة، مثلما تنص على ذلك المادة 165 من الاتفاقية.

12 - وأخبر الأمين العام المجلس بأنه أحاط علماً بمختلف الشواغل والمقترحات التي أثارها اللجنة القانونية والتقنية فيما يتعلق بإمكانية عقد السلطة لحلقات عمل في المستقبل، إضافة إلى عمل اللجنة مستقبلاً، وأنه سيدرس كيف سيتم التجاوب مع شواغل اللجنة في إطار برنامج عمل السلطة. وأبدى أيضاً عدة أعضاء من المجلس تعليقات علي استعراض اللجنة وتقييمها للتقارير السنوية للمتعاقدين. ولوحظ أن العلاقة بين المتعاقدين والسلطة تحكمها الشروط الموحدة الواردة في نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن واستكشافها في المنطقة. ويُفصل النظام أيضاً الإجراءات المتبعة في الاستعراض الدوري لخطة عمل الاستكشاف عن طريق التشاور بين المتعاقدين والأمين العام، فضلاً عن إجراءات الإبلاغ عن ذلك إلى اللجنة والمجلس.

النظر في مشروع نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن وقشور حديد والمنغنيز الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة

13 - وقدّم المجلس قراءة أولى لمشروع نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن وقشور حديد والمنغنيز الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة الذي اقترحه اللجنة القانونية والتقنية (ISBA/10/C/WP.1)

14 - وأحاط المجلس علماً بالمذكرات التوضيحية التي قدمها أعضاء اللجنة القانونية والتقنية في الوثيقة (ISBA/11/C/5). ومع هذا، فقد رأى المجلس أنه يلزم تقديم مزيد من التوضيح والإسهاب فيما يتعلق ببعض جوانب مشروع

النظام. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يزوده، بالتشاور، حسب الاقتضاء، مع اللجنة القانونية والتقنية، بتحليل وتوضيح أكثر تفصيلاً للجوانب التالية من مشروع النظام:

(أ) فيما يتعلق بالتنقيب، طلب المجلس مزيداً من التوضيح للعلاقة بين التنقيب والاستكشاف، ومبررات التغييرات المحددة التي اقترحتها اللجنة؛

(ب) فيما يتعلق بحجم المناطق المخصصة للاستكشاف، طلب المجلس تقديم مزيد من المعلومات عن النظام المقترح لتخصيص مربعات الاستكشاف والطريقة التي يمكن أن يُنفذ بها النظام في الواقع، فضلاً عن معلومات عن الجدول الزمني المقترح للتنازل ومدى انسجامه مع أحكام الاتفاقية؛

(ج) وفيما يتعلق بالبندين 16 و 19 من مشروع النظام المتعلقين بالنظام المقترح لمشاركة السلطة، طلب المجلس تقديم تحليل أكثر تفصيلاً لكيفية تطبيق مسودة الأحكام في الواقع، على ضوء التعليقات والآراء التي أبديت داخل المجلس.

15 - ودُكر أن مشروع النظام، مقارنة مع نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن واستكشافها، قد يشتمل على أحكام إضافية ترمي إلى حماية البيئة البحرية والمحافظة عليها. وأيد أعضاء كثيرون في المجلس الحاجة إلى حماية فعالة للبيئة البحرية من الآثار السلبية الفعلية والمحتملة الناشئة عن أنشطة الاستكشاف. ودُكر أن بعض الدراسات التي أجرتها السلطة أشارت إلى أن خطر تضرر البيئية من استكشاف الكبريتيدات والقشور أكبر من الخطر الناشئ عن استكشاف العقيدات المتعددة المعادن، حيث يتدنى الخطر نسبياً. ومع هذا، ارتأى المجلس أيضاً أنه سيكون من المفيد لو زُوّد بتحليل أكثر تفصيلاً للتغييرات المقترحة على مشروع النظام وعلاقتها بأحكام الاتفاقية والاتفاق. وجرى التعبير عن قلق خاص، فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة، إزاء الصياغة اللفظية في البنود من 33 إلى 36 من مشروع النظام. وأشار أنه من المفيد إعطاء مزيد من التفسير لتلك التغييرات.

16 - ولاحظ المجلس أيضا أنه سيلزم أن يتضمن مشروع النظام أحكاما مناسبة، تتماشى مع الاتفاقية والاتفاق، من أجل تسوية الدعاوى المتداخلة التي عبّر عنها مختلف مقدمي الطلبات. ولوحظ أيضا أن مشروع النظام لا يبدو أنه يعكس كليا الأحكام المناهضة للاحتكار الواردة في المرفق الثالث للاتفاقية. وطلب إلى الأمين العام تقديم توضيح بشأن هذه المسائل في الدورة المقبلة.

17 - ووافق المجلس على استئناف النظر في مشروع النظام في دورته القادمة. وفي تلك الأثناء، سئعدّ الأمانة العامة نسخة منقحة من المشروع من أجل معالجة بعض المسائل التقنية التي أثّرت خلال الدورة، وتصحيح عدد من أخطاء الترجمة التي لاحظتها الوفود. وستوفر الأمانة العامة أيضا ورقات تقنية إضافية وتحليلات بشأن المسائل الأكثر تعقيدا لتوجيه مناقشات المجلس في دورته القادمة. وستكون هذه الأمور متاحة قبل الدورة بوقت طويل حتى يتسنى لأعضاء المجلس ما يكفي من الوقت للنظر في المسائل بالتفصيل.

الاجتماع المقبل للمجلس

18 - سيعقد الاجتماع المقبل للمجلس في عام 2006.